

وزارة التجارة والصناعة

قطاع التجارة الداخلية

الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي

ملخص

مما قررته الجمعية العمومية الاستثنائية للجمعية التعاونية الاستهلاكية

لأهالى جسر البحر بمحافظة القاهرة

يتضح بعد الاطلاع على محاضر الجمعية العمومية الاستثنائية للجمعية الموضحة أعلاه والمنعقدة انعقاداً قانونياً بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٥ والسابق تسجيلها بالإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي بديوان عام وزارة التجارة والصناعة تحت رقم (١١٠٥٢) بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٣ والمنشور عنها بالوقائع المصرية بالعدد رقم (١١٩) بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٣.

انها قررت:

اولاً - تعديل المادة (٤) من النظام الداخلى للجمعية .

ثانياً - تعديل المادة (٧) من عقد التأسيس الابتدائي بإضافة نشاط المناقصات والممارسات والتوريدات والمزايدات للنشاط الأسمى للجمعية ، وكذلك إضافة نشاط التعبئة والتغليف داخل وخارج منطقة عملها .

وقد تم تسجيل هذا القرار بالسجل الخاص بالإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي

بديوان عام وزارة التجارة والصناعة تحت رقم (١١٨٦) بتاريخ ٢٠٠٦/٦/١٤

مدير عام

الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي

م / حسب حسب النبى محمد